الأمم المتحدة

A/66/7/Add.23

الجمعية العامة

Distr.: General
15 December 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

صندوق الطوارئ: بيان موحد عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة

التقرير الرابع والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن البيان الموحد عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة (A//C.5/66/13). والتقت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، بممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وتوضيحات إضافية.

٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة حددت، في قرارها ٦٥/٢٦٢، حجم صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ الذي ينبغي تلبية الاحتياجات الإضافية في إطاره، بما يعادل ٤٠ ٤٧٥ ٢٠٠ دولار. وتبلغ القيمة الإجمالية للبنود ذات الصلة المعروضة على اللجنة الخامسة للبت فيها ٤٠ ٥١٣ ٤٠٠ دولار. ومع مراعاة التوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الاستشارية، التي من شأنها أن تؤدي إلى تخفيضات إجمالية قدرها ٥ ٩١١ ٧٠٠ دولار، قد تصل النفقات الجديدة لصندوق الطوارئ إلى ٣٤ ٦٠١ ٧٠٠ دولار. وبالتالي، إذا وافقت الجمعية على تخصيص الاعتمادات المبينة في الجدول الوارد تحت الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام، سيتبقى في صندوق الطوارئ رصيد قدره ٥ ٨٧٦ ٥٠٠ دولار (١٤,٥ في المائة) لتلبية الاحتياجات المقبلة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

161211 161211 11-64179 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

٣ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أحكام قراري الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ بشأن استخدام صندوق الطوارئ. ونص قرار الجمعية ٢١٣/٤١ (المرفق الأول، الفرع جيم، الفقرة ٨) على أن الميزانية البرنامجية ينبغي أن تتضمن رصيد مصاريف طارئة يتمثل في نسبة مئوية من مستوى الميزانية العامة لتغطية النفقات الإضافية المتصلة بفترة السنتين الناجمة عن ولايات تشريعية لم تُرصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة أو عن التقديرات المنقحة. وقررت الجمعية، في قرارها ٢١١/٤٢، أن يغطى الصندوق النفقات الإضافية المتصلة بفترة السنتين والتي تستند إلى القرارات المتخذة خلال فترة ثلاث سنوات، تشمل السنة السابقة لفترة السنتين وفترة السنتين (المرفق، الفرع باء، الفقرة ١). وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي استخدام صندوق الطوارئ للتقديرات المنقحة المتعلقة بالمبالغ اللازمة، علاوة على التقديرات الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة، للأنشطة التي أُدرجت في الميزانية البرنامجية المقترحة ولكن لم تُتخذ بشأنها إجراءات في القراءة الأولى إلى حين تقديم معلومات إضافية (القرار ٢١١/٤٢، المرفق، الفرع ألف، الفقرة (ب) '١'). كما نص قرار الجمعية على أن الاستخدام الحكيم للصندوق يقتضي عدم استنفاذه قبل نهاية فترة الاستخدام (المرجع نفسه، المرفق، الفرع باء، الفقرة ٢) وأنه إذا اقترحت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة ضمن رصيد المصاريف الطارئة، فإن هذه النفقات الإضافية لا يمكن إدراجها في الميزانية إلا عن طريق نقل موارد من المجالات ذات الأولوية الدنيا، أو إدخال تعديلات على الأنشطة القائمة، وفي غير ذلك من الحالات، يتعين إرجاء مثل هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين مقبلة (القرار ٢١٣/٤١، المرفق الأول، الفرع جيم، الفقرة ٩).

٤ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الاحتياجات الإضافية من الموارد البالغ قدرها ٣٤ ٦٠١ ٧٠٠ دولار الواردة في تقرير الأمين العام تتعلق بالقرارات التي اتُّخذت قبل أن تعتمد الجمعية العامة الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وستؤدي الاحتياجات الإضافية، إذا وافقت عليها الجمعية العامة، إلى استنفاذ نحو ٨٥ في المائة من رصيد صندوق الطوارئ قبل أن تكون فترة السنتين قد بدأت. واللجنة الاستشارية، إذ تعترف بأنه يجب النظر في الاحتياجات الإضافية من الموارد وأنه ليس من الممكن دائما إدراج مبادرات جديدة داخل دورة السنتين للميزانية العادية، فإنها ترى أنه يقع على عاتق الأمين العام، بصفته المسؤول الإداري الأول في المنظمة، كفالة أن تقدِّم الميزانية البرنامجية المقترحة أكمل صورة ممكنة عن احتياجات المنظمة لفترة السنتين المقبلة. وترى اللجنة أنه كان يمكن على الأقل إدراج بعض الاحتياجات الإضافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وبالتالي تجنب اتباع نهج تجزيئي إزاء عملية وضع الميزانية.

٥ - وترى اللجنة الاستشارية أن صندوق الطوارئ يشكّل أداة أساسية في الميزانية لتلبية الاحتياجات الإضافية من الموارد وتشدد على ضرورة الالتزام بأحكام قراري الجمعية العامة ٤١/٢١٣ و ٤٢/٢١١ بشأن استخدامه. وتوصي اللجنة بأن يُطلب إلى الأمين العام تحليل الطريقة التي يتم بها استخدام صندوق الطوارئ حاليا، وأن يُطلب إليه في المستقبل بذل كل جهد ممكن لإدراج الاحتياجات الإضافية في مقترحات الميزانية الأولية.